رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

من أدرك التشهد في صلاة الجمعة فهل يصليها ركعتين أو يصليها أربع ركعات ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحين اليهم. فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فيسأل يقول من ادرك الجمعة فهل يصليها ركعتين او يصليها اربع ركعات؟ الذي عليه عامة اهل العلم وهو قول ابن مسعود وابن عمر وقول جمع من - 00:00:00

الصحابة رضي الله تعالى عنهم ان من ادرك ركعة من الجمعة فليصلي اليها ركعة اخرى فليصلي اليها ركعة اخرى. اما من ادرك التشهد الاخير فانه يلزمه ان يصليها اربع ركعات وبهذا قال جمهور الفقهاء. ودليلك ابي هريرة من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة على هذا - 00:00:30

نقول من ادرك ركعة من الجمعة فقد ادرك الجمعة ومن لم يدرك ركعة فانه لم يدرك الجمعة فعليه ان يصليها اربع ركعات فانت يا من تسأل نقول اذا ادركت التشهد - 00:00:50

الاخير او فاتتك الركعتين وادركت ما بعد الركعة الثانية فانه يلزمك ان تصلي الجمعة اربع ركعات وتكون في حقك ظهرا فهذا هو قول عامة اهل العلم وهو قول جمهور الفقهاء خلافا لمن قال انه يصلي ركعتين نقل لك عن محمد بن سليمان وعن بعضها الرأي لكنه قول مخالف للاحاديث الصحيحة - 00:01:00

عليه عامة الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:01:20